فسلم انتفاء التخصيص بمعنى الحصر وليس كذلك بل اريد به ما الصحيح وقوع النكرة مبتدا
بلا ريب ان يجاب بمثل هلا انا نقول انما حصلت النوعية بالتنويل او غيره مقصود حصل تخصيص
المنكور صح وقوعه مبتدا بدون تقدير التقديم وهو الكاسر ولو وجه بان المراد الحصر فهو
ايضا حاصل بدونه كما قرر ثم لا نسلم امتناع ان يراد المعرش لا خير اقول اذا قيل شر
اهر ذا ناب فتبادر منه كونه شرا بالقياس اليه فلو قيل ما خير فتبادر منه ايضا كونه خيرا
بالقياس اليه وكأن هو انه لا يكون مهرا له لان المعروض صوت الكلب عند تأذيه وعجزه عما
يعرض فيه فهو في النعاج وهو صوته دون نباحه من قلة صبره على البرد فلا يشك فيه عاقل
فضلا عن ان يجزم بنقيضه وحينئذ يبطل امر الحصر وهو المعنى باستشاعه في هذا البلاغة
فعم لو اريد كونها شرا وخيرا في الجملة لجاز ذلك الا ان قبلة [illegible] يحسب الاصابة
احدهما المقاربة في التقوى لو قيل احدهما ثبوت التقوى لكان اظهر لان المقاربة كما
تكون في الاشتمال على الامر اقول لا يخفى ما فيه من التعسف لعل هذا القائل انما
تعسف في توجيه العطف رعاية لجانب المعنى اذ لا يخفى ان تضمن الضمير [illegible] ما يصير
علة للفرح ثم ان ادى هذا المعنى لا كلمه به باختيار النصب على ان تضمن الضمير
هو لها حال في العلة وشبهه بالحال تتمة له كما ان ثبوت التقوى هو كامل في المعلول
وعدمه كماله تتمة له فيا حسن الحال الى الحال والفرع الى الفرع وقال المصنف عن
الموجود في بعض نسخ الايضاح معناه اتبع عارفه اي اتبع عارف المسند الى الفاء
هو عارفها المسند الى الضمير لما ذكره وعلى اي تقوية لى اللازم لعله مثل غير
الخ اعلم ان لفظ مثل قد يطلق على معين اشتهر بمماثلته المخاطب فيقال مثلك
لا يبخل او لا يبخل مثله بمعنى فلان لا يبخل فليس في الكلام حينئذ كناية في الحكم لانه
مصرح به بل في المحكوم عليه وليس فيه ايضا تعريض بذلك الانسان لان الكلام مع
غيره بل بعرضه لا استغاثة دون الامالة الى غرض اي جانب وان قصد مع المخاطب بها
لبخل [illegible] تعريضا بما اضيف اليه مثل لا بانسان غير المخاطب مماثل له اريد
بلفظ المثل وقد يطلق ويراد به مماثله مطلقا وحينئذ اما ان يجعل نسبة الحكم به
اليه

اليه كناية الى عن نسبته الى ما اضيف هو اليه او لا بمعنى الاول وهو الكثير الشائع كان
مستعملا على سبيل الكناية في الحكم وكان تعريضا على المسند لى اللازم وقد كشف في
الشرح عن هذا المعنى غطاءه وليس في الكلام حينئذ تعريض اصلا لا بالمخاطب ولا بغيره
وعلى الثاني وهو ان يراد بلفظ مثل المماثل مطلقا من غير كناية في النسبة لم يكن فيه تعر
يض بانسان غير معين اريد بلفظ مثل المأمور لا بالمخاطب ايضا الا على قياس ما ذكره في
الغير وفيه بعد وقس على ما ذكرنا استعمالات غير على الوجوه الثلاثة لعله غير واحد
تحقق ما ذكرناه فورنا [illegible] اذا اريد بلفظ مثله او غيره انسان غير مخاطب
مماثل له او غير مماثل لم يكن هناك تعريض مصطلح بغير المخاطب سواء كان ذلك الا
نسان معينا او مطلقا وان حمل التعريض على غير المصطلح اعني ان يكون في الكلام نوع خفا
كان موجودا في صورة التعيين لا يفهم من سياقه كلام لا يفطن دون الاطلاق لا فيه اعلية
قوله لا في قولك مثلك لا يبخل اذ لم يرد به معين قطعا واما قوله غير [illegible] يحتمل التعيين
كما لا يخفى وظهر ايضا ان قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب [illegible] للاستعمال على سبيل
الكناية لا فيه [illegible] بعضهم [illegible] انه لا بد من امرين احدهما الاستعمال بطريق الكنا
ية والثاني ان لا يكون هناك ارادة التعريض [illegible] فلا يفطن ان الكنا
ية وقصر بها التعريض على انسانين معينين لم يكن تقويمها [illegible] اللازم [illegible] هناك
[illegible] انه مماثل للمخاطب مع كونه بخيلا فقيل مثلك لا يبخل وعرض بانه ليس مثلا
له وفيه بحث لان الظاهر عند قصد ذلك المعنى ان لا يكون الا استعمال بطريق الكناية
لان كون المخاطب غير بخيل لا مدخل له في نفي المماثلة من ذلك الانسان بل يكفي في ذلك
نفي البخل عمن يكون مماثلا له وعلى اخص اوصافه كانه قيل فلان بخيل ومثله لا يبخل فهو
ليس بمثل له اللهم الا ان يقصد المعنيان معا اعني نفي البخل عن المخاطب بطريق الكناية
ونفي المماثلة بطريق التعريض وايضا لا معنى للتعريض [illegible] القرينة ولا اثباتها خلاف
المثلية وقد يقدم المسند اليه المسور [illegible] اقول الظاهر ان التقديم المستتر في يفهم
راجع الى المسند اليه مطلقا وان كلمة قد للتقليل وان جعلها راجعا الى ما ذكره بعد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1